

القرار ١٣٤٨ (٢٠٠١)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٤٣١١ في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٨٦٤ (١٩٩٣) المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وجميع قراراته اللاحقة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ١١٢٧ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧، و ١١٧٣ (١٩٩٨) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨، و ١٢٣٧ (١٩٩٩) المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٩، و ١٢٩٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و ١٣٣٦ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١،

وإذ يعيد أيضا تأكيد التزامه بالحفاظ على سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يعرب مرة أخرى عن قلقه بشأن الآثار الإنسانية للحالة الراهنة على السكان المدنيين في إنغولا،

وإذ يسلم بالأهمية التي يعلّقها، في جملة أمور، على مراقبة تنفيذ الأحكام الواردة في القرارات ٨٦٤ (١٩٩٣) و ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٧٣ (١٩٩٨) ما دام ذلك ضروريا،

وإذ يقرر أن الحالة في أنغولا تزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يحيط علما بالإضافة الخطية (S/2001/363) المقدمة عملا بالفقرة ٤ من القرار ١٣٣٦ (٢٠٠١) للتقرير النهائي (S/2000/1225) المتعلق بألية الرصد المنشأة عملا بالقرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠)؛

٢ - يعرب عن اعتزامه أن ينظر على النحو الكامل في الإضافة الخطية وفي التقرير النهائي عملا بالفقرة ٥ من القرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠)؛

- ٣ - يقرر تمديد ولاية آلية الرصد لفترة ستة أشهر أخرى تنتهي في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١؛
- ٤ - يطلب إلى آلية الرصد أن تقدم تقارير دورية إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، وأن تقدم تقريراً تكميلياً بحلول ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛
- ٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، فور اعتماد هذا القرار، وبالتشاور مع اللجنة، بتعيين ما لا يزيد على خمسة من الخبراء للعمل في آلية الرصد، ويطلب كذلك إلى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات المالية اللازمة لدعم عمل آلية الرصد؛
- ٦ - يطلب إلى رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) أن يقدم التقرير التكميلي إلى المجلس بحلول ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛
- ٧ - يطلب إلى جميع الدول أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع آلية الرصد في الاضطلاع بولائها؛
- ٨ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.